

الاتحاد الوطني لعمال التربية والتكوين

U.N.P.E.F

المكتب الوطني 01 شارع محمد مادة – ساحة الوئام- الجزائر

تليفاكس : 021/ 65.95.16 – 021/65.78.83

الموقع الإلكتروني: www.unpef.com

اللجنة الوطنية لموظفي التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني

الجزائر في: 2012/01/11

إلى السيد:
فخامة رئيس الجمهورية

تحية وسلام

فخامة رئيس الجمهورية

نحن موظفو التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني المتجمعون أما وزارة التربية الوطنية – ملحقة رويسو - يشرفنا أن نتقدم إلى فخامتكم بهذه الرسالة لرحابة صدركم وباعتباركم القاضي الأول في البلاد وكلنا يقين أنها ستجد لديكم القبول الحسن ، وإليكم مجملها :

يعتبر التوجيه المدرسي والمهني - كما يعلم فخامتكم - الطبيب الذي يشخص أمراض الأداء التربوي، وهو الذي يضع يده على العلاج الشافي . . إننا في التوجيه المدرسي والمهني نتسلم التلميذ من أول يوم يلتحق فيه بالمدرسة إلى غاية تسليمه للجامعات ومدارس الدولة العليا أو الحياة المهنية، إذ نرافقه في بناء مشروعه الشخصي مراعين قدراته واستعداداته وميوله واختياراته وما يتناسب مع مردوده ونتائجه، وبالتالي نساهم في توجيهه لمستقبل صحي متأصل ومعاصر .

وللقيام بهذه المهام يتوفر عند مستشار التوجيه تأهيل علمي عالي وتكوين متخصص مما يجعله متميزا من بين إطارات التربية التي تشهد له بالكفاءة والمهارة، فيعتمد علينا رؤسائنا بكل ثقة، ويتعاون معنا الشركاء بارتياح كبير، الأمر الذي يبعث في الأولياء الشعور بالأمان ، أما التلميذ فانه سرعان ما يسترجع ثقته بنفسه وبالأخرين بمجرد اقتراب مستشار التوجيه منه.

فخامة رئيس الجمهورية :

لقد عملنا على مناقشة وتقديم اقتراحات موضوعية قبل وبعد إعادة فتح ملف القانون الخاص بأسلاك التربية من أجل رفع الظلم في حق موظفي التوجيه المدرسي لكننا تفاجأنا بعد صدور مسودة القانون بتجاهل كلي لمطالبنا المشروعة :

1. حيث تغيرت تسمية سلكتنا من التوجيه المدرسي والمهني إلى التوجيه والإرشاد المدرسي دون أي تغيير في المهام، وانجر عنه تنزيل في الرتب لكل موظفي التوجيه المدرسي والمهني، فمثلا تم تنزيل المستشار الرئيسي للتوجيه المدرسي والمهني إلى رتبة مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي رغم وجود رتبة مستشار رئيسي للتوجيه والإرشاد المدرسي دون أي تطبيق للأحكام الانتقالية التي تمنح الحق في الإدماج في الرتبة المماثلة كما حدث مع باقي الأسلاك... وهذا خطأ قانوني يحتاج إلى تصحيح سواء بإلغاء التسمية الجديدة

أو بإدماج كل موظف في الرتبة التي رسم فيها أو تمت ترقيته إليها قبل جانفي 2008 .

2. مقارنة مع زملائنا في سلك أساتذة التعليم الثانوي، نملك نفس الشهادات والمؤهلات، لكننا نقل عنهم رتبة رغم أننا نزيد عنهم مهاما، مما ألحق بنا أضرارا معنوية ومادية معتبرة، فنحن نعيش إجحافا كبيرا لا يرفعه عنا إلا عدالة في الرتب بين جميع الأسلاك ، ولذا فإننا نرى أنه من الضروري معادلة رتبة مستشار التوجيه برتبة أستاذ التعليم الثانوي، ورتبة مستشار رئيسي للتوجيه برتبة أستاذ رئيسي في التعليم الثانوي.

3. إننا في التوجيه المدرسي والمهني نفتقر للترقيات تماما إذ تنحصر ترقياتنا في رتبتين فقط وهما :
المستشار والمستشار الرئيسي ، ومن مقتضيات العدل والتحفيز فتح مجال الترقيات باستحداث الرتب
التالية:

مستشار رئيسي ، مستشار رئيسي باحث ، مستشار رئيسي مكون ، مفتش في الإعلام ، مفتش في
التقويم والدراسات ، مفتش في التكوين والتوجيه ، مدير مركز التوجيه المدرسي ومفتش التربية
الوطنية. كما ينبغي تمكيننا من المشاركة في مسابقات الترقية الخاصة بمدير مؤسسة تربوية.

❖ القانون التعويضي الذي هضم حقوقنا في عدة منح تخصصنا وهي:

1. **منحة التنقل:** إذ نحن مكلفون بقطاع وليس بمؤسسة فقط مما يلزم علينا التنقل عبر الولاية كل أسبوع
وهذا دون أي تعويض على الإطلاق لذا تجدوننا بحاجة إلى منحة تعويضية جزافية وفقا للقوانين
السارية المفعول.

2. **منحة مخاطر التنقل:** والتي تتبع المنحة الأولى أليا كما هو الحال للأسلاك الموازية في القطاعات
الأخرى.

3. **منحة التكفل النفسي:** يعتبر الدعم النفسي من أهم ما يحتاج إليه التلميذ وهو ما يقوم به مستشار
التوجيه في الوقت الذي يجب فتح منصب خاص به، ناهيك عن تجنيدنا في الكوارث الطبيعية
كالزلازل والفيضانات وما قمنا به مع ضحايا المأسات الوطنية، مما يجعلنا بحاجة للاستفادة من منحة
جزافية كما هو الحال في باقي دول العالم.

❖ القانون الأساسي الخاص بمراكز التوجيه المدرسي:

وهو قانون يبقى محبوسا لحد الساعة مما يجعل مراكز التوجيه المدرسي تنشط بدون شرعية وتسير في
طريق الزوال، الأمر الذي قد يفرغ التوجيه من محتواه العلمي العالمي وتحويله إلى مكتب إداري ليس
إلا، مما يجعلنا نطمح أن يطرح قانون مراكز التوجيه المدرسي إلى النقاش والإثراء للإفراج عنه.

❖ المنشور الخاص بالسكنات الوظيفية الإلزامية:

والذي يقصي مستشار التوجيه من المعنيين بالإلزامية السكن الوظيفي بالرغم من أنه أولا منصب قاعدي
في الثانوية إلى جانب كل من المدير والحاجب، وثانيا هو واحد من الفريق الإداري رفقة المدير ومستشار
التربية والمقتصد، وثالثا هو مكلف بالمدائمة خلال العطل المختلفة بالرغم من أن المنشور رقم: 3748
/م أ ج /04 المؤرخ بالجزائر في 2004/12/06 يعفيه منها.

فخامة رئيس الجمهورية

إننا نتوجه إلى فخامتكم بهذه الرسالة وكلنا أمل في تدخلكم العاجل لرفع الغبن عنا وإنصافنا من أجل
تلبية مطالبنا المشروعة .

رئيس اللجنة الوطنية

عمر قوسم